

إجابات أسئلة الدرس الثالث

السلطة القضائية

السؤال الأول:

عرّف ما يأتي:

السلطة القضائية، المجلس القضائي، المحاكم، علانية الجلسات، مبدأ فصل السلطات.

السلطة القضائية: إحدى السلطات الدستورية في الدولة، تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، وتصدر جميع الأحكام وفق القانون باسم الملك.

المجلس القضائي: يمثل المجلس القضائي قمة هرم السلطة القضائية في المملكة، وهو صاحب الصلاحية القانونية في الإشراف الإداري على القضاة النظاميين في المملكة.

المحاكم: هي الجهات التي تتولى مهام السلطة القضائية في الأردن، وهي مفتوحة للجميع ومصونة من التدخّل في شؤونها.

علانية الجلسات: أي أن المحاكم مفتوحة أمام الجميع وبحق لهم متابعة الجلسات بشكل علني إلا إذا قررت المحكمة سرّية الجلسات للحفاظ على النظام.

مبدأ فصل السلطات: هو أحد المبادئ الدستورية الأساسية التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية، ويهدف إلى توزيع المهام بين السلطات الثلاث (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية)، وتنظيم العلاقة بينها حيث تستقل كل منها في مباشرة وظيفتها.

السؤال الثاني:

بيّن مهام السلطة القضائية.

1. إقامة العدل بين المواطنين.
2. النظر والفصل في المنازعات المعروضة أمامها.
3. الحفاظ على حقوق المواطن.
4. إرساء قيم النزاهة والمساواة وتكافؤ الفرص.

السؤال الثالث:

عدد المبادئ التي يقوم عليها النظام القضائي في الأردن.

1. استقلالية القضاء.
2. المساواة أمام القضاء.
3. علانية الجلسات.
4. مجانية القضاء.

السؤال الرابع:

فسّر ما يأتي:

تكون جلسات المحاكم علنية إلا في بعض الحالات فإنها تكون سرّية.
وذلك مراعاة للنظام العام.

السؤال الخامس:

ما دور المواطن في تحقيق أهداف السلطة القضائية؟
معرفة حقوقه وواجباته وحرّياته الأساسية والإلمام بالقوانين والأنظمة.